مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

THE JURISPRUDENTIAL OPINIONS OF THE COMPANION KA'AB BIN UJRAH A COMPARATIVE JURISPRUDENTIAL STUDY

Prof. M. Dr. Jamal Ibrahim Hammadi Al Zobaei / The Iraqi University / College of Islamic Sciences /drjmal88@gmail.com/7834916743

Abstract: My choice fell on the great companion Ka'ab bin Ujrah – may Allah be pleased with him – for what it included his life and jurisprudence are of great importance, and the most important thing that motivated me to this study and it contains:

1. The great companion did not devote himself to a special study that shows his personality from among the folds of books.
2. The companion is among those who witnessed the allegiance of Al–Radwan.
3. He narrated more than forty hadiths on the authority of the Prophet, may Allah bless him and grant him peace.
4. He is the companion in which the license was revealed in al–Hudaibiya to shave his head, and it is forbidden, so his action was a license for all Muslims.
5. He has important jurisprudential opinions that I liked to show to students of knowledge.

Including: performing the sermon, the necessity of the value in hunting locusts, the inadmissibility of the prostration of recitation when the sun

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

rises, the inability to make up missed times during the times that are forbidden, and not to fend off before the Eid prayer.

Keywords: (**Ka'ab bin Ujrah, comparative, jurisprudence, opinions**)

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

الآراء الفقهية للصحابي كعب بن عجرة – ﷺ –

دراسة فقهية مقارنة

الباحث: أ. م. د جمال ابراهيم حمادي الزوبعي/ الجامعة العراقية /كلية العلوم الاسلامية/
drjmal88@gmail.com/ ٠٧٨٣٤٩١٦٧٤٣

الملخص:

الحمد لله والصلاة والسلام على خير البرية مُحَمَّد وعلى آله وصحبه ومن والاه.

وبعد.

فإن الله تعالى اختار رسوله واختار له اصحابه اخذوا عنه فكان ما اخذوه شغلهم الشاغل في كل حياتهم علماً وتعليماً وتطبيقاً، فهم الاسوة والقدوة الحسنة بعد رسول الله ﷺ ومدحهم النبي ﷺ فقال " خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم" فحب رسول الله ﷺ فرض على كل مسلم وحب اصحابه ﷺ تأسي بالنبي ﷺ ومن واجب رد المعروف للذين اوصلوا لنا الدين وتعبوا في ايصاله لنا وقع اختياري على الصحابي الجليل كعب بن عجرة – ﷺ – لما تضمنته حياته وفقهه من اهمية عظيمة، وأهم ما دفعني للبحث عنه هو:

١- ان الصحابي الجليل لم يخص بدراسة خاصة تظهر شخصيته من بين ثنايا الكتب
٢- ان الصحابي ممن شهد بيعة الرضوان
٣- روى عن النبي ﷺ اكثر من اربعين حديثاً في الصحيحين
٤- هو الصحابي الذي نزلت فيه الرخصة بالحديبية في حلق رأسه وهو محرم فكان فعله رخصة لكل المسلمين
٥- له آراء فقهية مهمة احببت ان اظهرها لطلاب العلم

منها: القيام للخطبة، وجوب القيمة في صيد الجراد، عدم جواز سجود التلاوة عند طلوع الشمس، عدم جواز قضاء الفوائت في الاوقات المنهي عنها، وعدم التنفل قبل صلاة العيد.

الكلمات المفتاحية: (كعب بن عمرة، مقارنة، فقه، آراء).

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

الآراء الفقهية للصحابي كعب بن عجرة – ﷺ –

دراسة فقهية مقارنة

أ. م. د جمال ابراهيم حمادي الزوبعي
الجامعة العراقية / كلية العلوم الاسلامية

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، واصلي واسلم على سيدنا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه اجمعين، ومن تبع نهجه بإحسانٍ إلى يوم الدين.

وبعد.. فإنه لما كان شرف العلوم بشرف موضوعها، كان علم الفقه ومعرفة الأحكام الشرعية من أشرف العلوم، وأعلاها قدرًا، وأسماها منزلةً؛ فلا غنى عنه لمسلم حريص على دينه. ولا شك أن أهمية العلوم تعظُم بعِظَم ما تتعلق به، وليس ثمة شيء أعظم من معرفة أحكام شرع الله والعمل بها؛ ومن ثَمَّ كان علم الفقه من أرفع العلوم مكانةً، وأكثرها أهميةً، وأمتنها حبالًا، وأرسخها جبالًا، وأجملها آثارًا، وأسطعها أنوارًا، ولقد قام على خدمة هذا العلم أجيال متتابعة من علماء الأمة، يخلف بعضهم بعضاً، وأن دراسة اقوال عالم من علماء الفقه له أهميته في استقصاء الأقوال ومعرفة الوجوه المختلفة، لمسائل العلم وما قيل فيها من أدلة ومناقشات وترجيحات؛ وإثراء التخصص بدراسة جانب من جوانبه بشكل مميز، والصحابي كعب بن عجرة – ﷺ – هو احد هؤلاء العلماء، فاجتهدت في البحث عن اقواله في ثنايا كتب الفقه لأقف على اقواله، وكان اختياري لهذا البحث أسباب منها:

الأول: ان الصحابي الجليل كعب بن عجرة لم يخصص بدراسة مستقلة تكشف مسائله.

الثاني: بيان المسائل الفقهية التي تناولها وأقوال العلماء فيها.

وأما عن خطتي في كتابة البحث فقد رتبته على مقدمة ومبحثين وخاتمة.

أما المقدمة فقد بينت فيها أهمية علم الفقه ورجاله.

والمبحث الأول فصلت القول في حياته.

والمبحث الثاني آراؤه الفقهية وفيه المسائل التالية:

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

المسألة الأولى: حكم قضاء الصلاة الفائتة في وقت النهي.

المسألة الثانية: حكم التنفل قبل صلاة العيد.

المسألة الثالثة: حكم سجود التلاوة في وقت النهي.

المسألة الرابعة: حكم قيام الخطيب في خطبة الجمعة .

المسألة الخامسة: في جزاء المحرم اذا قتل جراداً.

وأما الخاتمة فقد بينت فيها اهم النتائج التي توصلت اليها في البحث.

وكان منهجي في هذه الدراسة أن أوطئ للمسألة بشي من الايجاز ثم اذكر آراء العلماء في المسألة مع ذكر رأي الصحابي كعب بن عجرة – ﷺ – ضمناً مع القول الأول ، مع الاستدلال لرأيه ورأي من وافقه بدليل أو أكثر ، ثم أورد النقاش حول الدليل وأقوال العلماء فيه ان وجد وكذلك أورد أدلة المخالفين وما دار عليها ، ثم أبين الراجح منها.

وأسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه سبحانه وتعالى وأن ينفع به المسلمين جميعا وأن يثيبني عليه يوم القيامة انه قريب مجيب.

الباحث

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

المبحث الأول: الصحابي الجليل كعب بن عجرة ﷺ

كعب بن عجرة ﷺ من الصحابة الكرام روى عن النبي – ﷺ – وعن عمر وعن بلال – ﷺ– وقد ذكرت ترجمته في مصادر كثيرة، ومن متطلبات هذا البحث بيان جوانب من حياة هذا الصحابي الجليل؛ لذا سأذكر في هذا البحث ما أُبين فيه اسمه، كنيته، اسرته، مولده، وفاته، وأهم الأحداث التي شهدها مع النبي ﷺ.

اولاً: اسمه: كعب بن عجرة بن أمية بن عدي بن عبيد بن الحارث بن عمرو بن عوف ابن غنم بن سواد بن مري بن إراشة البلوي، وقيل ابن خالد بن عمرو بن زيد بن ليث بن سواد بن أسلم الفضاعي، حليف الأنصار، وأنكر بعضهم ان يكون حليفاً وقال هو من انفسهم، وقيل هو الأنصاري المدني من بني دينار النجار(١).

كنيته: أبو مُحَمَّد وقيل أبو عبد الله وقيل أبو اسحاق(٢).

(١) ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة: ٤٤٨/٥، الوافي بالوفيات، : ٢٦٣/٢٤، سير أعلام النبلاء : شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)، المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط،: مؤسسة الرسالة، الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م: ٥٣/٣، رجال صحيح مسلم: أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن إبراهيم، أبو بكر ابن مَنْجُويَه (ت: ٤٢٨هـ)، المحقق: عبد الله الليثي: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧: ١٥٤/٢، الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد: أحمد بن مُحَمَّد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (ت: ٣٩٨هـ)، المحقق: عبد الله الليثي: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧: ٦٢٩/٢.

(٢) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، المحقق: علي مُحَمَّد البجاوي: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢م: ١٣٢١/٣، تهذيب التهذيب: أبو الفضل أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ): مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ: ٤٣٥/٨، الأعلام: خير الدين بن محمود بن مُحَمَّد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ): دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر – أيار / مايو ٢٠٠٢ م: ٢٢٧/٥.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

مولده : لم تتطرق المصادر الى ذكر ولادته لكن ذكرت وفاته، فتوفي – ﷺ – عن نحو خمس وسبعين سنة وقيل سبع وسبعين سنة [١].

أبناؤه:

ذكرت التراجم ان لكعب بن عجرة – ﷺ – سبعة اولاد وهم كل من:

١- مُحَمَّد بن كعب بن عجرة بن أمية بن عدي بن عبيد بن الحارث. قتل يوم الحرة في ذي الحجة سنة ثلاث وستين[٢].

٢- الربيع بن كعب بن عجرة: لم أجد له ترجمة.

٣- زينب بنت كعب بن عجرة: صحابية، تزوجها أبو سعيد الخدريّ، روت عن الفريعة بنت مالك بن سنان أخت أبي سعيد الخدري. والفريعة سمعت من النبي – ﷺ – [٣].

٤- إسحاق بن كعب بن عجرة بن أمية بن عدي بن عبيد بن الحارث، وهو من بلي قضاعة حليف لبني قوقل من بني عوف بن الخزرج. وقتل إسحاق بن كعب يوم الحرة في ذي الحجة سنة ثلاث وستين[٤].

٥- عبد الملك بن كعب بن عجرة: البلوي حليف الأنصار شيخ مدني روى عن أبيه كعب بن عجرة ﷺ وعنه: ابن أخيه سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة [٥].

---

(١) ينظر: الاعلام للزركلي: ٢٢٧/٥، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة: شمس الدين أبو الخير مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن أبي بكر بن عثمان بن مُحَمَّد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ): الكتب العلميه، بيروت –لبنان، الطبعة: الاولى ١٤١٤هـ/١٩٩٣م: ٣٩٥/٢.

(٢) ينظر: الطبقات الكبرى: أبو عبد الله مُحَمَّد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، تحقيق: مُحَمَّد عبد القادر عطا: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ – ١٩٩٠ م: ٣٦٢/١.

(٣) ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة: ١٦٢/٨، لسان الميزان: أبو الفضل أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، المحقق: دائرة المعرف النظامية – الهند: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٣٩٠هـ /١٩٧١م: ٤٤٨/٥.

(٤) ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٢١٣/٥.

(٥) ينظر: التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة: ٢١٢/٢.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

٦- سعد بن كعب بن عجرة السالمي تابعي عداده في أهل المدينة يروي عن أبيه وعنه أبو إسحاق كأنه انتقل إلى الكوفة قاله ابن حبان في ثانية ثقاته[١].

٧- بشير بن كعب بن عجرة الأنصاري يروي عن أبيه روى عنه ابنه أبو بكر بن بشير[٢].

وفاته:

توفي – ﷺ- في المدينة المنورة سنة إحدى وخمسين، ويقال اثنين وخمسين، ويقال ثلاث وخمسين، ويقال ست وخمسين [٣].

مكانته العلمية:

روى عن النبي – ﷺ – سبعة وأربعين حديثاً وعن عمر وبلال ﷺ اجمعين، وروى عنه أبناؤه، وابن عمر وابن عباس وجابر وعبد الله بن معقل بن مقرن المزني وعبد الرحمن بن ابي ليلى وأبو وائل، ومُحَمَّد بن سيرين، وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، وطارق بن شهاب، وأبو ثمامة الحناط، وعاصم العدوي، وموسى بن وردان، وإبراهيم النخعي وغيرهم، وذكره مسلم من المدنيين شهد بيعة الرضوان وله احاديث في الصحيحين وغيرهما[٤].

(١)التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة: ٣٩١/١.

(٢) الثقات ، لابن حبان: ٧٢/٤.

(٣) ينظر: رجال صحيح مسلم: أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن إبراهيم، أبو بكر ابن مَنْجُويَه (ت: ٤٢٨هـ)، المحقق: عبد الله الليثي: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧: ١٥٤/٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي مُحَمَّد القضاعي الكلبي المزي (ت: ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ – ١٩٨٠: ١٨٢/٢٤، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة: ٣٩٥/٢.

(٤) ينظر: تهذيب التهذيب ٤٣٥/٨، اسد الغابة: ١٨١/٤، رجال صحيح مسلم١٤٥/٢، رجال صحيح البخاري٦٢٩/٢، تاريخ مولد العلماء ووفياتهم: ١٥٣/١.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

سيرته وشمائله:

كان كعب بن عجرة – ﷺ – قد استأخر إسلامه ، وكان له صنم في بيته يكرمه ويمسحه من الغبار ويضع عليه ثوبا ، وكان يكلم في الإسلام فيأباه ، وكان عبادة بن الصامت له خليلا فقعد له يوما يرصده فلما خرج من بيته دخل عبادة ومعه قدوم ، وزوجته عند أهلها فجعل يفلذه فلذة فلذة وهو يقول : ألا كل ما يدعى مع الله باطل، ثم خرج وأغلق الباب ، فرجع كعب إلى بيته ، فنظر إلى الصنم قد كسر فقال : هذا عمل عبادة ، فخرج مغضبا وهو يريد أن يشاتم عبادة إلى أن فكر في نفسه . فقال : ما عند هذا الصنم من طائل لو كان عنده طائل حيث جعله جذاذا لامتنع ، ومضى حتى دق على عبادة ، فأشفق عبادة أن يقع به ، فدخل عليه ، فقال : قد رأيت أن لو كان عنده طائل ما تركك تصنع به ما رأيت ، وإني أشهد أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدا رسول الله ﷺ قال : ثم شهد كعب بعد ذلك المشاهد مع رسول الله ﷺ وروى عنه أحاديث(١)، وهو الذي نزلت فيه بالحديبية الرخصة في حلق رأس المحرم والفدية(٢).

قال كعب: كنت مع النبي – ﷺ– بالحديبية ونحن محرمون وقد صده المشركون فكانت لي وفرة (أي شعر طويل) فجعلت الهوام تتساقط من رأسي على وجهي فمر بي النبي– ﷺ – فقال:(تؤذيك هوام راسك؟) فقلت بلى، فأمر أن يحلق، ونزلت في آية الفداء(٣)، وقد قطعت يده – ﷺ في احدى المغازي وبعدها سكن الكوفة.(٤).

(١) ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٣٨٧/٥، تاريخ دمشق، لابن عساكر: ١٤٦/٥٠.

(٢) ينظر: سير اعلام النبلاء: ٥٣/٣، تهذيب الكمال: ١٧٩/٢٤، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة: ٣٩٥/٢.

(٣) ينظر: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والاعلام٥٣٤/٢، سير اعلام النبلاء: ٥٣/٣، معجم الصحابة، للبغوي: ١٠١/٥.

(٤) ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة: ٤٤٩/٥.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

مواقفه مع النبي – ﷺ –

عن كعب بن عجرة – رضي الله عنه – قال اتيت النبي – ﷺ – يوماً فرأيته متغيراً ، قلت بأبي أنت وأمي مالي اراك متغيراً، قال : (ما دخل جوفي شيء منذ ثلاث) فذهبت فإذا بيهودي يسقي إبلاً له فسقيت له على كل دلوٍ له بتمرة، فجمعت تمراً فأتيته به فقال : (أتحبني يا كعب "؟ قلت: – بأبي أنت – نعم، قال: " إن الفقر أسرع إلى من يحبني من السيل إلى معادنه، وإنك سيصيبك بلاء فأعد له تجفافا " قال: ففقده النبي ﷺ، فقالوا: مريض، فأتاه، فقال له: " أبشر يا كعب " فقالت أمه: هنيئا لك الجنة. فقال النبي ﷺ " :من هذه المتألية على الله؟ " قال: هي أمي، قال: " ما يدريك يا أم كعب، لعل كعبا قال مالا ينفعه، أو منع مالا يغنيه[1]."

وعن كعب بن عجرة قال: كنا بالأبواء ووقف عليّ رسول الله – ﷺ– وأنا انفخ تحت قدر لي ورأسي يتهافت قَمْلًا ، فَقَالَ : يُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ ؟ ، قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَاحْلِقْ رَأْسَكَ ، أَوْ – قَالَ : احْلِقْ – ، قَالَ : فِيَّ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ { فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ } إِلَى آخِرِهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ بَيْنَ سِتَّةٍ ، أَوْ انْسُكْ بِمَا تَيَسَّرَ[2].

(١) ينظر: سير اعلام النبلاء: ٥٣/٣، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والاعلام٥٣٤/٢، تاريخ بغداد وذيوله: ٢٨/٥، مختصر تاريخ دمشق: ١٧٨/٢١، الإصابة في تمييز الصحابة: ٤٤٩/٥

(٢) ينظر: مغازي الواقدي: ٥٧٨/٢.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

المبحث الثاني: الآراء الفقهية لكعب بن عجرة

المسألة الأولى: حكم قضاء الصلاة الفائتة في وقت النهي

سأبين بشيء من الايجاز الاوقات المنهي عن الصلاة فيها لما بينها وبين موضوع البحث من تلازم. واوقات النهي ثلاثة: نهي عنها لأجل الوقت، وهي: عند طلوع الشمس حتى ترتفع، وعند استوائها حتى تزول، وحين تضيف أي قبل الغروب حتى تغرب، ودليل ذلك قول عقبة بن عامر الجهني، يقول: ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهن، أو أن نقبر فيهن موتانا: «حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس، وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب»[1]، واثنتان نهى عنهما لأجل الفعل، الاولى: بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس، والثانية: بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس والدليل عليه ما روى ابن عباس ﷺ قال: حدثني أناس أعجبهم إلي – عمر ﷺ– أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس[2].

واختلف الفقهاء في ذلك الى مذهبين:

المذهب الأول: عدم جواز قضاء الفوائت في اوقات النهي ذهب الى ذلك كعب بن عجرة – ﷺ – جاء ذلك عنه عندما نهى رجلاً نام عن الفجر حتى طلعت الشمس، قال: فقمت أصلي فدعاني كعب بن عجرة فأجلسني حتى ارتفعت الشمس وابيضت، ثم قال: قم فصل[3].

---

(1) رواه مسلم، (كتاب صلاة المسافرين وقصرها– باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها) ، برقم (٢٩٣): ٥٦٨/١

(2) رواه مسلم، (كتاب صلاة المسافرين وقصرها– باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها)، ، برقم (٢٨٥): ٥٦٦/١.

(3) ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، سنة الولادة ٣٦٨/ سنة الوفاة ٤٦٣، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ،مُحَمَّد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، سنة النشر ١٣٨٧، مكان النشر المغرب: ٢٩٥/٣، المحلى بالآثار: أبو مُحَمَّد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)،: دار الفكر – بيروت: ٥٥/٢.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

وهو ما ذهب اليه الحنفية[١].

واستدلوا:

اولاً: لعموم نهي النبي ﷺ وهو متناول للفرائض وغيرها، ولأن النبي ﷺ لما نام عن صلاة الفجر حتى طلعت الشمس أخرها حتى ابيضت الشمس، ففي الحديث ان عمران بن حصين، قال: (كنت مع نبي الله ﷺ في مسير له، فأدلجنا ليلتنا، حتى إذا كان في وجه الصبح عرسنا، فغلبتنا أعيننا حتى بزغت الشمس، قال: فكان أول من استيقظ منا أبو بكر، وكنا لا نوقظ نبي الله ﷺ من منامه إذا نام حتى يستيقظ، ثم استيقظ عمر، فقام عند نبي الله ﷺ ، فجعل يكبر، ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ رسول الله ﷺ، فلما رفع رأسه، ورأى الشمس قد بزغت، قال: «ارتحلوا»، فسار بنا حتى إذا ابيضت الشمس نزل فصلى بنا الغداة..، الحديث)[٢].

ثانياً: ولأنها صلاة، فلم تجز في هذه الأوقات كالنوافل[٣].

ثالثاً: قوله ﷺ « إذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة، فإنها تطلع بين قرني شيطان»[٤].

وجه الدلالة: أن النهي إنما كان لمقارنة الشمس الشيطان، وهذا المعنى موجود في صلاة الفرض كوجوده في صلاة النفل[٥].

(١) ينظر: البناية شرح الهداية، للعيني: ٦١/٢.

(٢)رواه مسلم، (كتاب المساجد ومواضع الصلاة – باب قضاء الصلاة الفائتة، واستحباب تعجيل قضائها)، برقم (٣١٢): ٤٧٤/١.

(٣) ينظر: الفتاوى الهندية: ١٢١/١.

(٤) رواه مسلم، (كتاب المساجد ومواضع الصلاة – باب اوقات الصلوات الخمس) ، برقم (١٧٣): ٤٧٢/١.

(٥) ينظر: شرح التلقين ٧٤٦/١.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

ونوقش: ان اخبار النهي محمولة على النوافل فقط[١].

المذهب الثاني: جواز قضاء جميع الفوائت بما في ذلك صلاة الفجر في وقت النهي، وإلى ذلك ذهب الجمهور من المالكية[٢]، والشافعية[٣]، والحنابلة[٤].

واستدلوا:

١- عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ قال " من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك"[٥].

وجه الدلالة من الحديث: ان النبي ﷺ جعل وقتها وقت الذكر ولم يفرق بين وقت ووقت، فاقتضى عمومه استيعاب سائر الأوقات[٦].

٢- عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله – ﷺ – : "إذا أدرك أحدكم سجدة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فليتم صلاته، وإذا أدرك سجدة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فليتم صلاته"[٧].

(١) ينظر: المصدر نفسه.
(٢) ينظر: القوانين الفقهية: أبو القاسم، مُحَمَّد بن أحمد بن مُحَمَّد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت: ٧٤١هـ): ١/٥٠.
(٣) ينظر: المجموع، للنووي: ٤/١٧٠، روضة الطالبين: ١/١٩٣.
(٤) ينظر: شرح منتهى الارادات، للبهوتي: ١/٢٥٧، المغني لابن قدامة: ٢/٨٠.
(٥) رواه البخاري(كتاب مواقيت الصلاة – باب من نسي صلاة فليصل إذا ذكر، ولا يعيد إلا تلك الصلاة) برقم (٥٩٧) : ١/١٢٢، ومسلم(كتاب المساجد مواضع الصلاة – باب قضاء الصلاة الفائتة، واستحباب تعجيل قضائها)، برقم (٦٨٤): ١/٤٧٧
(٦) ينظر: شرح التلقين: ١/٧٤٦.
(٧) رواه البخاري(كتاب مواقيت الصلاة– باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب) ، برقم (٥٥٦): ١/١٤٦، ومسلم ((كتاب المساجد مواضع الصلاة – باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة) ، برقم (١٦٣): ١/٤٢٤.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

الرأي الراجح:

ولعل الراجح ما ذهب اليه الجمهور من جواز قضاء الفوائت في أوقات النهي بما في ذلك صلاة الفجر في وقت طلوع الشمس؛ لقوله ﷺ «أما إنه ليس في النوم تفريط، إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى، فمن فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها، فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها» [١].

ولأنها صلاة فرض فأشبهت عصر يومه أو فجره[٢].

المسألة الثانية: حكم التنفل قبل صلاة العيد

لا خلاف بين العلماء على أن النبي – ﷺ – لم يصل في المصلى قبل صلاة العيد ولا بعدها[٣]، ولا خلاف ايضاً على أنه ليس لها سنة قبلها ولا بعدها[٤]، كما أنهم اجمعوا على كراهية الصلاة للإمام قبلها وبعدها[٥] .

ولكنهم اختلفوا في تنفل المأموم قبل صلاة العيد. واختلف الفقهاء في كراهة التنفل للمأموم قبل صلاة العيد وبعدها الى أربعة مذاهب.

(١) اخرجه مسلم، (كتاب المساجد ومواضع الصلاة – باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها)، برقم (٣١١): ٤٧٢/١.

(٢) ينظر: المعونة على مذهب المدينة: ٢٤٣/١.

(٣) ينظر: الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم سالم محمد عطا، محمد علي معوض: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠: ٣٩٩/٢.

(٤) ينظر: المجموع للنووي: ١٣/٥.

(٥) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب: ٩٠/٩.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

المذهب الأول: يكره التنفل قبل صلاة العيد وبعدها، ذهب اليه كعب ابن عجرة – ﷺ – عن سعد بن إسحاق بن كعب، عن عمه عبد الملك، قال: خرجت مع كعب بن عجرة يوم العيد إلى المصلى، " فجلس قبل أن يأتي الإمام، ولم يصل حتى انصرف الإمام، والناس ذاهبون كأنهم عنق نحو المسجد، فقلت: ألا ترى؟، فقال: «هذه بدعة وترك السنة»[(١)]، وهو ما ذهب اليه علي في رواية عنه، وابن عمر، وحذيفة، وابن عباس، وجابر، وعبد الله بن عمرو، وسعيد بن المسيب، والزهري، والشعبي، وأحمد، وإسحاق[(٢)].

واستدلوا:

أولا: عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله – ﷺ– خرج يوم أضحى أو فطر فصلى ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها[(٣)].

ثانياً: عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله – ﷺ – لم يصل قبل العيد ولا بعدها[(٤)].

وفي قوله " (لم يصل قبلها ولا بعدها) دليل على عدم شرعية النافلة قبلها ولا بعدها؛ لأنه إذا لم يفعل ذلك ولا أمر

(١) ينظر: المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية: ١٤٨/١٩.

(٢) ينظر: المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت: ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي: المجلس العلمي– الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣: ٢٧٢/٣–٢٧٧، الأوسط لابن المنذر ، لابن المنذر: ٤٣٤/٦، المحلى، لابن حزم: ٣٠٥/٣.

(٣) أخرجه البخاري (كتاب العيدين–باب الخطبة بعد العيد) برقم (٩٦٤)، ومسلم (كتاب صلاة العيدين –باب ترك الصلاة قبل العيد وبعدها في المصلى) (٦٠٦/٢)، برقم (١٣) .

(٤)أخرجه الترمذي في (كتاب العيدين–باب ما جاء لا صلاة قبل العيد ولا بعدها)، والبيهقي في (كتاب صلاة العيدين– باب الإمام لا يصلى قبل العيد وبعده في المصلى) (٣/٣٠٢)

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

به – ﷺ – فليس بمشروع في حقه فلا يكون مشروعا في حقنا نحن ايضاً[١]

ونوقش هذا الدليل: بأن لا حجة في الحديث لمن كرهها لأنه لا يلزم من ترك الصلاة كراهتها والأصل أن لا منع حتى يثبت المنع[٢].

وأجيب عليه: بأن ابن عباس وابن عمر– رضي الله عنهما – رويا أن النبي ﷺ لم يصل قبلها ولا بعدها وكرها الصلاة قبلها وبعدها استدلالا بما رواياه، فعلهم أنهما فهما مما رواياه كراهة الصلاة قبلها وبعدها، وهما أعلم بما رويا[٣].

ثالثاً: عن أبي مسعود ﷺ قال: ليس من السنة الصلاة قبل خروج الإمام يوم العيد[٤].

المذهب الثاني: يكره الصلاة قبل صلاة العيد، وله أن يصلي بعدها، وهي رواية عن علي وابن مسعود[٥]، وإليه ذهب علقمة، والأسود، وابن أبي ليلى وسعيد بن جبير، وإبراهيم النخعي، وسفيان الثوري، والأوزاعي، وهو مذهب أبي حنيفة[٦].

---

(١) ينظر: سبل السلام، مُحَمَّد بن إسماعيل بن صلاح بن مُحَمَّد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت: ١١٨٢هـ): دار الحديث، الطبعة: ٤٣١/١.

(٢) ينظر: صحيح مسلم بشرح النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، سنة الولادة ٦٣١/ سنة الوفاة ٦٧٦، تحقيق ، دار إحياء التراث العربي، سنة النشر ١٣٩٢، مكان النشر بيروت: ١٨١/٦.

(٣) ينظر: فتح الباري لابن رجب: ٩٠/٩.

(٤) اخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ٢٤٨/١٧.

(٥) ينظر: الأوسط :٢٦٧/٤.

(٦) ينظر: الأوسط : ٢٦٩/٤، السنن الكبرى للبيهقي: ٤٢٤/٣، المبسوط، للسرخسي: ٤٠/٢، الاختيار لتعليل المختار ، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (ت: ٦٨٣هـ)، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة (من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقا)،: مطبعة الحلبي – القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية – بيروت، وغيرها)
تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ – ١٩٣٧ م: ٤١/١.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

واستدلوا:

أولا: ما رواه ابو سعيد الخدري ﷺ أنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يصلي قبل العيد شيئا . فإذا رجع إلى منزله صلى ركعتين[١].

ثانياً: عن مُحَمَّد بن علي بن الحنفية، عن أبيه ﷺ، قال: كنا في عهد النبي – ﷺ – يوم الفطر والأضحى لا نصلي في المسجد حتى نأتي المصلى، وإذا رجعنا مررنا بالمسجد فصلينا فيه[٢].

المذهب الثالث: تكره الصلاة في المصلى فلا يتنفل قبلها ولا بعدها، وإن كانت في المسجد فله أن يتنفل في المسجد قبل الجلوس وبعد الصلاة. وهو المشهور عن المالكية[٣]، وقال به الليث بن سعد[٤].

واستدلوا:

بأن المصلى موضع لا تتكرر فيه الصلاة فلم يكن موضعًا للنافلة، ألا ترى أن سائر المساجد لما تكررت الصلاة فيها كانت موضعًا للنافلة، ولأنه لما بني لصلاة العيد وحدها وجب أن يختص لما بني له[٥].

(١) أخرجه ابن ماجه (كتاب إقامة الصلاة–باب ما جاء الصلاة قبل صلاة العيد وبعدها) ، برقم (١٢٩٣) : ١/٤١٠. اسناده صحيح.

(٢) أخرجه الشافعي كما في مسنده: ١/٧٥.

(٣) ينظر: المدونة ٢/٢٤٧، مختصر خليل ص(٤٩).

(٤) ينظر: فتح الباري لابن رجب ٦/١٨٥.

(٥) ينظر: المعونة على مذهب عالم المدينة ابي عبد الله مالك بن انس امام دار الهجرة، تصنيف: القاضي ابي مُحَمَّد عبد الوهاب علي بن نصر المالكي، تحقيق: مُحَمَّد حسن مُحَمَّد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية ، بيروت، لبنان: ١/١٨٠

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

المذهب الرابع: أن المأموم له أن يتنفل إن شاء[١]، وهو مذهب أنس بن مالك[٢]، والشافعي[٣]، والظاهرية[٤].

واستدلوا:

أن هذا وقت للتنفل في غير هذا اليوم، فلم يكره في هذا اليوم، كسائر الأيام[٥]، فالأصل إباحة الصلاة حتى يثبت النهي[٦].

الرأي الراجح: لعل الراجح ما ذهب اليه أصحاب المذهب الأول الى ان الصلاة قبل العيد وبعده مكروه لأن النبي ﷺ لم يصل قبل صلاة العيد ولا بعدها، وهو القدوة والأسوة في ذلك ﷺ[٧].

(١) ينظر: تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)
المحقق : مصطفى أبو الغيط عبد الحي عجيب : دار الوطن – الرياض، الطبعة : الأولى ، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠م: ٢٩٠/١.
(٢) ينظر: موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ)، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، : ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٥م: ١٨١/١، مصنف عبد الرزاق:٢٧١/٣.
(٣) ينظر: الأم،مُحَمَّد بن إدريس الشافعي، المحقق: رفعت فوزي عبد المطلب، دار النشر: دار الوفاء المنصورة، الطبعة: الأولى ٢٠٠١م: ٤٩٩/٢.
(٤) ينظر: الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم مُحَمَّد عطا، مُحَمَّد علي معوض: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠: ٣٩٩/٢.
(٥) ينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (ت: ٥٥٨هـ)، المحقق: قاسم مُحَمَّد النوري: دار المنهاج – جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ– ٢٠٠٠م: ٦٣٣/٢.
(٦) ينظر: المجموع، للنووي: ١٣/٥.
(٧) ينظر: الاستذكار: ٣٩٩/٢.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

المسألة الثالثة: حكم سجود التلاوة في وقت النهي

سأبين بشيء من الايجاز حكم سجود التلاوة بالعموم لما بينه وبين موضوع البحث من تلازم. فقد ذهب الجمهور من المالكية[١]، والشافعية[٢]، والحنابلة[٣] الى انها سنة، وذهب الحنفية الى أنها واجبة[٤]

واختلف الفقهاء في حكم سجود التلاوة في وقت النهي الى اربعة مذاهب:

المذهب الأول: أنها ان وجبت قبل وقت النهي منع من ادائها في هذا الوقت، وهو ما ذهب اليه كعب بن عجرة ﷺ روي عنه أنه قرئت عنده السجدة قبل طلوع الشمس، فلم يسجد حتى طلعت الشمس [٥]، وإن وجبت في وقت النهي كرهت عند طلوع الشمس، وعند قيامها في الظهيرة ، وعند غروبها، ويجوز في الوقتين المتبقيين من اوقات النهي وهما: من بعد الفجر حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب، وهو مذهب الحنفية[٦].

(١) ينظر: التنبيه على مبادئ التوجيه – قسم العبادات : أبو الطاهر إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير التنوخي المهدوي (ت: بعد ٥٣٦هـ)، المحقق: الدكتور محمد بلحسان: دار ابن حزم، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م: ٥١٢/٢، بداية المجتهد ونهاية المقتصد: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت: ٥٩٥هـ)،: دار الحديث – القاهرة، الطبعة: تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤ م: ٢٣٣/١.

(٢) ينظر: المجموع، للنووي: ٦١/٤.

(٣) ينظر: المغني، لابن قدامة: ٦٨٧/١.

(٤) ينظر: شرح فتح القدير: ٣١٨/١.

(٥) ينظر: الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت: ٣١٩هـ) ، تحقيق: أبو أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف: دار طيبة – الرياض – السعودية، الطبعة: الأولى – ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م: ٢٧٣/٥.

(٦) ينظر: اللباب في شرح الكتاب: عبد الغني بن طالب بن حمادة بن إبراهيم الغنيمي الدمشقي الميداني الحنفي (ت:١٢٩٨هـ)، حققه، وفصله، وضبطه، وعلق حواشيه: محمد محيي الدين عبد الحميد: المكتبة العلمية، بيروت – لبنان: ٨٩/١، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر: عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي (ت: ١٠٧٨هـ)،: دار إحياء التراث العربي: ٧٤/١.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

واستدلوا:

اما استدلالهم للمنع فيما اذا وجبت قبل وقت النهي، فلأنها وجبت كاملة فلا تتأدى بالناقص[١].

أما الجواز مع الكراهة في الثلاثة الأول من الأوقات المنهي عن الصلاة فيها، فقالوا: لأنها أديت ناقصة كما وجبت إذ الوجوب بحضور التلاوة[٢].

اما الجواز بلا كراهة فقالوا: لأن الكراهة لحق الفرض ليصير الوقت كالمشغول به، وما كان لحق الفرض لا يظهر في حق حقيقة الفرض، فإن شغل الوقت بحقيقة الفرض أولى من الشغل بحقه فلا يظهر في حق الفرائض، وما هو بمعناها في الوجوب لعينه كسجدة التلاوة[٣]

المذهب الثاني: جواز سجود التلاوة في كل وقت، حتى وإن كان في أوقات النهي، وهو ما ذهب اليه الشافعية[٤]، [٤]، واحمد في رواية عنه[٥]، واختيار ابن تيمية[٦]،

(١) ينظر: اللباب في شرح الكتاب: ٨٩/١.

(٢) ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي: علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت: ٥٩٣هـ)، المحقق: طلال يوسف: دار احياء التراث العربي – بيروت – لبنان: ٤٢/١.

(٣) ينظر: العناية شرح الهداية: مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي (ت: ٧٨٦هـ)،: دار الفكر.

(٤) ينظر: المجموع شرح المهذب (مع تكملة السبكي والمطيعي): أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ): دار الفكر، (طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي): ١٧٠/٤.

(٥) ينظر: المغني، لابن قدامة: ٣٦٣/٢، المبدع في شرح المقنع: إبراهيم بن مُحَمَّد بن عبد الله بن مُحَمَّد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (ت: ٨٨٤هـ)،: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م: ٣٩/٢.

(٦) ينظر: مجموع الفتاوى: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن بن مُحَمَّد بن قاسم،: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م:١٩١/٢٣: ٧٠٢/١٥.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

والصنعاني [١]، والشوكاني [٢].

واستدلوا:

اولاً: بأنها صلاة ذات سبب وهو التلاوة[٣].

ثانياً: أنه قد ثبت أن النبي ﷺ أمر بصلاة تحية المسجد للداخل عند الخطبة هنا بلا خلاف عنه لثبوت النص به والنهي عن الصلاة في هذا الوقت أشد بلا ريب فإذا فعلت هناك فهنا أولى[٤].

المذهب الثالث: أنه يسجد لها بعد الصبح ما لم يسفر، وبعد العصر ما لم تصفر الشمس، ذهب اليه مالك في رواية عنه، وهو مذهب اصحابه[٥].

(١) ينظر: سبل السلام، مُحَمَّد بن إسماعيل بن صلاح بن مُحَمَّد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت: ١١٨٢هـ)،: دار الحديث، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ: ٢٠٩/١.

(٢) ينظر: نيل الأوطار، مُحَمَّد بن علي بن مُحَمَّد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م: ١٢٦/٣.

(٣) ينظر: فتح العزيز بشرح الوجيز [وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي (ت: ٥٠٥ هـ)،: عبد الكريم بن مُحَمَّد الرافعي القزويني (ت: ٦٢٣هـ): دار الفكر: ١٠٨/٣.

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى: ٢١١/٢٣.

(٥) ينظر: المدونة: ١٩٩/١، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (ت: ١١٢٦هـ): دار الفكر، تاريخ النشر: ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م: ٢٥٢/١.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

واستدلوا:

اولاً: لأنها صلاة اختلف في وجوبها، فجاز فعلها بعد الصبح ما لم يسفر، وبعد العصر ما لم تصفر الشمس كصلاة الجنازة[١].

ثانياً: لأنها سنة مؤكدة ففارقت النوافل المحضة[٢].

المذهب الرابع: أنه لا يسجد في اوقات النهي مطلقاً، ذهب اليه مالك في رواية عنه[٣]، واحمد في الرواية الثانية عنه وهو المذهب[٤].

واستدلوا:

اولاً: عن عقبة بن عامر الجهني، انه قال: ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهن، أو أن نقبر فيهن موتانا: «حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس، وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب»[٥].

قالوا: لأن سجود التلاوة نافلة فمنعت في هذه الاوقات كسائر النوافل[٦].

---

(١) ينظر: التهذيب في اختصار المدونة: خلف بن أبي القاسم محمد، الأزدي القيرواني، أبو سعيد ابن البراذعي المالكي (ت: ٣٧٢هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد الأمين ولد محمد سالم بن الشيخ: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢م: ٢٨١/١.

(٢) ينظر: الفواكه الدواني: ٢٥٢/١.

(٣) ينظر: الكافي في فقه أهل المدينة: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، المحقق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م: ٢٦٢/١، المعونة: ٢٨٥/١.

(٤) ينظر: المغني، لابن قدامة: ٣٦٢/٢، الانصاف:٢٠٨/٢.

(٥) رواه مسلم، (كتاب صلاة المسافرين وقصرها – باب الاوقات التي نهي عن الصلاة فيها)، برقم (٢٩٣): ٥٨٦/١.

(٦) ينظر: المعونة: ٢٨٥/١، المبدع: ٣٩/٢.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

ثانياً: ما اخرجه ابو داود عن ابي تميمة الهجيمي قال: قال: كنت أقص بعد صلاة الصبح، فأسجد، فنهاني ابن عمر، فلم أنته ، ثلاث مرار ، ثم عاد، فقال: إني صليت خلف رسول الله ﷺ ، ومع أبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، ﷺ ، فلم يسجدوا حتى تطلع الشمس[١].

ونوقش هذا الاستدلال من وجهين:

الاول: ضعف الحديث؛ لأن في سنده ابا بحر البكراوي عبد الرحمن بن عثمان بن امية، ولا يحتج بحديثه[٢].

الثاني: انه ان ثبت مرفوعا فيختار له تأخير السجدة حتى يذهب وقت الكراهة، وإن لم يثبت رفعه فكأنه قاسها على صلاة التطوع[٣]

الرأي الراجح: ولعل الراي الراجح ما ذهب اليه اصحاب المذهب الثاني بجواز سجود التلاوة في كل وقت، لأن النهي عن الصلاة فيها هو من باب سد الذرائع لئلا يتشبه بالمشركين فيفضي إلى الشرك وما كان منهيا عنه لسد الذريعة لا لأنه مفسدة في نفسه يشرع إذا كان فيه مصلحة راجحة ولا تفوت المصلحة لغير مفسدة راجحة. والصلاة لله فيه ليس فيها مفسدة بل هي ذريعة إلى المفسدة فإذا تعذرت المصلحة إلا بالذريعة شرعت واكتفى منها إذا لم يكن هناك مصلحة. وهو التطوع المطلق. فإنه ليس في المنع منه مفسدة ولا تفويت مصلحة لإمكان فعله في سائر الأوقات[٤].

---

(١) اخرجه ابو داود في كتاب الصلاة – فيمن يقرأ السجدة بعد الصبح: ٦١/٢.

(٢) ينظر: معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود: أبو سليمان حمد بن محمَّد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ): المطبعة العلمية – حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ – ١٩٣٢ م.

(٣) ينظر: السنن الكبرى، للبيهقي: ٤٦١/٢.

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية: ٢١٤/٢٣.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

المسألة الرابعة: حكم قيام الخطيب في خطبة الجمعة

سأبين بشيء من الايجاز حكم الخطبة لصلاة الجمعة لما بينها وبين موضوع البحث من تلازم؛ هل هي شرط لها فلا تصح الا بها، أو سنة فتصح الصلاة بدونه؟

فقد ذهب جمهور الجمهور من الحنفية[١]، والمالكية وهو الراجح عندهم[٢]، والشافعية[٣]، والحنابلة[٤]، أن الخطبة شرط للجمعة.

وذهب الامام مالك في رواية عنه[٥]، وابن حزم[٦] الى أن الخطبة سنة.

واختلفوا في حكم القيام للخطبة على قولين:

واختلف الفقهاء في ذلك الى مذهبين.

المذهب الأول: أن القيام في حق الخطيب شرط لا بد منه، ذهب اليه كعب بن عجرة ﷺ ، وهو قول مالك في إحدى الروايتين عنه، والشافعي، وأحمد في إحدى الروايتين عنه[٧].

(١) ينظر: المبسوط، للسرخسي: ٢٣/٢، بدائع الصنائع: ٢٦٢/١.

(٢) ينظر: الفواكه الدواني: ٣٠٦/١، القوانين الفقهية: ص٨٦.

(٣) ينظر: المجموع، للنووي: ٥١٣/٤، روضة الطالبين: ٢٤/٢.

(٤) ينظر: المغني: ١٧٠/٣، الانصاف: ٣٨٦/٢.

(٥) ينظر: أحكام القرآن: القاضي مُحَمَّد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: مُحَمَّد عبد القادر عطا: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م: ٢٥٥/٤.

(٦) ينظر: المحلى، لابن حزم: ٥٧/٥.

(٧) ينظر: إكمال المعلم شرح صحيح مسلم – للقاضي عياض: العلامة القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي ٥٤٤ هـ: ١٤٢/٣، فتح الباري لابن رجب: ٤٧٣/٥، الأم: الشافعي أبو عبد الله مُحَمَّد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

واستدلوا:

١- ان كعب بن عجرة كان داخلاً المسجد ذات ليلة يوم الجمعة وابن أم حكيم يخطب قاعداً فقال: "انظروا إلى هذا الخبيث يخطب قاعداً"[١] والله تعالى يقول: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾[٢]، وجه الدلالة: ان هذا الذم وإطلاق الخبيث عليه يشير إلى أن القيام عندهم كان واجباً، وأما ظاهر الآية فلا دليل فيها إلا من جهة إثبات القيام للنبي ﷺ، ويحمل ذلك على أن المراد به أنه كان قائماً يخطب ، وأن أفعاله على الوجوب ، مع اتفاقهم على كونه مشروعاً [٣].

٢- عن جابر بن سمرة قال: "إن رسول الله - ﷺ - ، كان يخطب قائما، ثم يجلس، ثم يقوم فيخطب قائما، فمن نبأك أنه كان يخطب جالسا فقد كذب، فقد والله صليت معه أكثر من ألفي صلاة"[٤]. وجه الدلالة: هنا بيان

٣- صحيح صريح في كيفية الخطبة أو الهيئة، وهو أنه ﷺ كان يخطب قائماً، ثم يجلس[٥].

٤- لأن الجلوس قد شرع بين الخطبتين، فلو كان الجلوس مشروعاً في الخطبتين ما احتيج إلى الفصل بالجلو [٦].

المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ): دار المعرفة – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م: ٢٢٩/١، المغني، لابن قدامة: ١٧١/٣.

(١) رواه مسلم(كتاب الجمعة – باب في قوله تعالى: {وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما} [الجمعة: ١١])، برقم (٣٩): ٥٩١/٢.

(٢) سورة الجمعة، جزء من آية: ١١.

(٣) ينظر: اكمال المعلم: ١٤٢/٣.

(٤) رواه مسلم (كتاب الجمعة– باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيهما من الجلسة)، (٣٥): ٥٨٩/٢.

(٥) ينظر: شرح بلوغ المرام: عطية بن محمد سالم (المتوفى : ١٤٢٠هـ)

(٦) ينظر: فتح الباري، لابن حجر: ٤٠١/٢.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

المذهب الثاني: إن القيام ليس شرطاً في صحة الخطبة، وهو قول أبي حنيفة[١]ومالك وأحمد في إحدى الروايتين عنهما.

واستدلوا:

١- بأن القيام ذكر جرى عليه التوارث من لدن رسولنا - ﷺ - الى يومنا هذا[٢].

٢- ما اخرجه البخاري عن سهل، قال: بعث رسول الله ﷺ إلى امرأة: «مري غلامك النجار، يعمل لي أعوادا، أجلس عليهن»[٣]

واجيب عليه: باحتمال أن تكون الإشارة إلى الجلوس أول ما يصعد وبين الخطبتين[٤].

٣- لأنه ذكر ليس من شرطه الاستقبال فلم يجب له القيام كالأذان [٥].

الرأي الراجح: ولعل الراجح هو ما ذهب اليه اصحاب المذهب الأول القاضي بأن القيام شرط مع القدرة عليه لقوة أدلتهم وسلامتها من الردود، ولقوله ﷺ " صلوا كما رأيتموني أصلي"[٦]. والنبي ﷺ عُرف عنه القيام في خطبه.

المسألة الخامسة: في جزاء المحرم اذا قتل جراداً

قبل الخوض في مسألة الجزاء لمن قتل جراداً وهو محرم كان لزاماً أن أُبين بشيء من الإيجاز آراء العلماء في الجراد هل هو من صيد البر او من صيد البحر لأن صيد البحر لا جزاء فيه بالاتفاق، فاختلفوا في ذلك الى مذهبين:

(١) ينظر: البناية شرح الهداية: ٥٧/٣، اكمال المعلم: ١٤٢/٣، ١٧١/٣.

(٢) ينظر: المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة ﷺ، ٧٤/٢.

(٣) اخرجه البخاري (كتاب الصلاة – باب الاستعانة بالنجار والصناع في أعواد المنبر والمسجد)، برقم٤٤٨: ٩٧/١.

(٤) ينظر: فتح الباري: ٦٣/٣.

(٥) ينظر: المبدع في شرح المقنع، لابن مفلح: ١٨٤/٢.

(٦) رواه البخاري(كتاب الأدب – باب رحمة الناس والبهائم)، برقم ٦٠٠٨: ٩/٨.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

المذهب الأول: أنه من صيد البحر، وقال به من الصحابة ابن عباس، وكعب الأحبار، أبو سعيد الخدري ﷺ، ومن التابعين عروة بن الزبير، وبعض الحنابلة، وابن حزم من الظاهرية [١].

واستدلوا:

١- عن أبي هريرة: كنا مع النبي -ﷺ- في حج أو عمرة، فاستقبلتنا وقال عفان: فاستقبلنا رِجْلٌ من جراد، فجعلنا نضربهن بسياطنا وعصينا ونقتلهن، فأسقط في أيدينا، فقلنا: ما نصنع ونحن محرمون؟ فسألنا رسول الله ﷺ، فقال: لا بأس بصيد البحر [٢].

٢- وبما روي أن كعب الأحبار أقبل من الشام في ركب، حتى إذا كانوا ببعض الطريق، وجدوا لحم صيد، فأفتاهم كعب بأكله، قال: فلما قدموا على عمر بن الخطاب ﷺ ، ذكروا ذلك له، فقال: من أفتاكم بهذا؟ فقالوا: كعب الأحبار، قال: فإني قد أمرته عليكم حتى ترجعوا، فلما كانوا ببعض طريق مكة، مرت رِجْلٌ من جراد، فأفتاهم كعب أن يأخذوه، فيأكلوه، فلما قدموا على عمر بن الخطاب ﷺ ذكروا ذلك له، فقال: ما حملك أن أفتيتهم بهذا؟ قال: هو من صيد البحر، قال: وما يدريك؟ قال: يا أمير المؤمنين، والذي نفسي بيده، إن هو إلا نثرة حوت ينثره في كل عام مرتين. [٣].

٣- ولأن الجراد كصيد البحر في أنه مأكول ميتا فوجب أن يكون كصيد البحر [٤].

(١) ينظر: الحاوي الكبير، للماوردي:٨٥١/٤، الشرح الكبير على متن المقنع:٣٠٩/٣، الهداية على مذهب الإمام احمد: ١٨١/١، المحلى بالآثار، لابن حزم: ٢٥٥/٥.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه(باب ما جاء في صيد البحر)، برقم ٥٨٠: ١٩٩/٢.

(٣) اخرجه الإمام مالك في موطأه(كتاب الحج – باب ما يجوز للمحرم اكله من الصيد): ٤٤٩/١.

(٤) ينظر: الحاوي الكبير للماوردي: ٨٥١/٤.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

القول الثاني: ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية [١]، والمالكية [٢]، والشافعية [٣]، وأكثر الحنابلة [٤]، أنه من صيد البر.

واستدلوا:

١- لأنه طير يشاهد طيرانه في البر، ويهلكه الماء إذا وقع فيه، فأشبه العصافير [٥].

٢- قول ابن عباس لما سأل عن المحرم يصيب الجرادة، فقال: «تمرة خير من جرادة»[٦]. فدل على أنه من صيد البر.

وعلى هذا فأن الجراد إذا كان من صيد البر فقد ذهب كعب ابن عجرة ﷺ الى أنه يجب فيه قيمته؛ لقوله عندما سأله عمر عن جرادة قتلها ما جعلتَ في نفسك قال: درهم. فقال عمر: " بخٍ درهمٌ خيرٌ من مائة جرادة "[٧]

وذهب جمهور العلماء من الحنفية والمالكية والشافعية إلى وجوب القيمة فيه واختلفوا في القدر الواجب في ذلك الى مذهبين:

المذهب الأول: في الجرادة تمرة، وإليه ذهب الحنفية [٨]، والشافعية [٩]، والحنابلة [١٠].

(١) ينظر: اللباب في شرح الكتاب: ١/٢١٥، البناية شرح الهداية: ٤/٣٩٦، شرح فتح القدير، ٣/٨٥.
(٢) ينظر: بداية المجتهد: ٢/١٢٧، التاج والأكليل:٤/٢٥٤.
(٣) ينظر: الحاوي الكبير: ٤/٨٥١، فتح العزيز بشرح الوجيز:٧/٤٩٠
(٤) الهداية على مذهب الإمام أحمد:١/١٨١، المغني، لابن قدامة: ٥/٤٠١.
(٥) ينظر: المغني لابن قدامة:٥/٤٠١،
(٦) ينظر: المصنف في الأحاديث والآثار، لابن ابي شيبة: ٣/٤٢٦.
(٧) ينظر: نهاية المطلب في دراية المذهب، للجويني: ٤/٤٢٢.
(٨) ينظر: المبسوط، للسرخسي: ٤/١٠١، البناية شرح الهداية: ٤/٣٩٦.
(٩) ينظر: الحاوي الكبير: ٤/٨٥٤.
(١٠) ينظر: مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني: ١/١٧٧، المغني لابن قدامة: ٣/٤٤١.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

واستدلوا: عندما سئل ابن عباس عن المحرم يصيب الجرادة فقال تمرة خير من جرادة[١].

المذهب الثاني: في الجراد قبضة من طعام، وإليه ذهب المالكية[٢].

واستدلوا: أن رجلا جاء إلى عمر بن الخطاب – ﷺ –، فقال: يا أمير المؤمنين، إني أصبت جرادات بسوطي وأنا محرم، فقال له عمر: أطعم قبضة من طعام[٣].

الرأي الراجح: لعل الراجح ما ذهب اليه أصحاب القول الأول لرجاحة وقوة دليلهم والله اعلم.

(١) ينظر: الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، لابن ابي شيبة: ٥٢٨/٤.

(٢) ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، للقرطبي: ١٢٧/٢.

(٣) رواه الأمام مالك في موطأه: ٤٨٧/١، كتاب المناسك، باب فدية ما أصاب المحرم من الجراد، برقم (١٢٥٤).

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

الخاتمة

واشتملت على أهم ما توصلت إليه من نتائج، وهي ما يأتي:

١- ان كعب بن عجرة ﷺ من الصحابة الكرام الذين رووا عن النبي ﷺ .

٢- ان كعب بن عجرة من المدنيين شهد بيعة الرضوان، ذكر ذلك مسلم في صحيحه وله احاديث في الصحيحين وغيرهما.

٣- ان كعب بن عجرة ﷺ تأخر اسلامه.

٤- ان كعب بن عجرة ﷺ نزلت فيه الرخصة بالحديبية في حلق رأس المحرم والفدية.

٥- ان الصحابي كعب بن عجرة ﷺ كانت له آراء فقهية مستقلة وهي التي ذكرتها في ثنايا هذا البحث.

٦- ذهب كعب بن عجرة ﷺ الى أن قيام الخطيب حال الخطبة شرط مع القدرة عليه.

٧- ذهب كعب ابن عجرة ﷺ الى وجوب القيمة في صيد الجراد بالنسبة للمحرم.

٨- رأى كعب بن عجرة ﷺ عدم جواز سجود التلاوة عند طلوع الشمس.

٩- ذهب كعب ابن عجرة ﷺ الى عدم جواز قضاء الفوائت في اوقات النهي.

١٠ - ذهب كعب ابن عجرة ﷺ الى أن التنفل قبل صلاة العيد بدعة وترك للسنة.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

المصادر والمراجع

القران الكريم

١- أحكام القرآن،، القاضي مُحَمَّد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: مُحَمَّد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

٢- الاختيار لتعليل المختار،، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (ت:٦٨٣هـ)، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة (من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقا)، الناشر: مطبعة الحلبي - القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها)،تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م.

٣- الاستذكار،، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت:٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم مُحَمَّد عطا، مُحَمَّد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠م.

٤- الاستيعاب في معرفة الأصحاب،، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت:٤٦٣هـ)، المحقق: علي مُحَمَّد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

٥- الإصابة في تمييز الصحابة،، أبو الفضل أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى مُحَمَّد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥هـ.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

٦- الأعلام،، خير الدين بن محمود بن مُحَمَّد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت:١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م.

٧- إكمال المعلم شرح صحيح مسلم - للقاضي عياض، المؤلف : العلامة القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي ٥٤٤ هـ.

٨- الأم،، الشافعي أبو عبد الله مُحَمَّد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م

٩- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف،، أبو بكر مُحَمَّد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت:٣١٩هـ) ، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن مُحَمَّد حنيف، دار طيبة - الرياض – السعودية، الطبعة: الأولى - ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م.

١٠- البحر الرائق شرح كنز الدقائق،، زين الدين بن إبراهيم بن مُحَمَّد، المعروف بابن نجيم المصري (ت:٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ)، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية - بدون تاريخ.

١١- بداية المجتهد ونهاية المقتصد،، أبو الوليد مُحَمَّد بن أحمد بن مُحَمَّد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت:٥٩٥هـ)، الناشر: دار الحديث – القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

١٢- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع،، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت:٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

١٣- البناية شرح الهداية،، أبو مُحَمَّد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت:٨٥٥هـ)،الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٤- البيان في مذهب الإمام الشافعي،، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني ، الشافعي (ت:٥٥٨هـ)، المحقق: قاسم مُحَمَّد النوري، الناشر: دار المنهاج — جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م.

١٥- التاج والإكليل لمختصر خليل،، مُحَمَّد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (ت:٨٩٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ-١٩٩٤م.

١٦- تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام،، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت:٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م.

١٧- تاريخ بغداد وذيوله، ١- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، ٢- المختصر المحتاج إليه من تاريخ ابن الدبيثي، للذهبي، ٣ - ذيل تاريخ بغداد، لابن النجار، ٤ - المستفاد من تاريخ بغداد، لابن الدمياطي، ٥- الرّد على أبي بكر الخطيب البغدادي، لابن النجار،، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت:٤٦٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية — بيروت، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

١٨- تاريخ مولد العلماء ووفياتهم،، أبو سليمان مُحَمَّد بن عبد الله بن أحمد بن ربيعة بن سليمان بن خالد بن عبد الرحمن بن زبر الربعي (ت:٣٧٩هـ)، المحقق: د. عبد الله أحمد سليمان الحمد، الناشر: دار العاصمة – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٠.

١٩- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ،، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت:٧٤٣ هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن مُحَمَّد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ (ت:١٠٢١ هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية – بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ.

٢٠- التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة،، شمس الدين أبو الخير مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن أبي بكر بن عثمان بن مُحَمَّد السخاوي (ت:٩٠٢هـ)، الناشر: الكتب العلميه، بيروت –لبنان، الطبعة: الاولى ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

٢١- تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال،، شمس الدين أبي عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قيماز الشهير بـ «الذهبي» (٦٧٣ – ٧٤٨ هـ)، تحقيق: غنيم عباس غنيم – مجدي السيد أمين، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعه: الأولى، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م.

٢٢- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، سنة الولادة ٣٦٨/ سنة الوفاة ٤٦٣، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ،مُحَمَّد عبد الكبير البكري، الناشر وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، سنة النشر ١٣٨٧، مكان النشر المغرب.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

٢٣- التنبيه على مبادئ التوجيه - قسم العبادات،، أبو الطاهر إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير التنوخي المهدوي (المتوفى: بعد ٥٣٦هـ)، المحقق: الدكتور مُحَمَّد بلحسان، الناشر: دار ابن حزم، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

٢٤- تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)، المحقق : مصطفى أبو الغيط عبد الحي عجيب، الناشر : دار الوطن – الرياض، الطبعة : الأولى ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م.

٢٥- تهذيب التهذيب،، أبو الفضل أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.

٢٦- الجامع الصحيح المختصر،، مُحَمَّد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الناشر: دار ابن كثير، اليمامة – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ – ١٩٨٧، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق.

٢٧- الجامع الكبير - سنن الترمذي،، مُحَمَّد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت:٢٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨ م.

٢٨- حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني،، أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي (نسبة إلى بني عدي، بالقرب من منفلوط) (ت:١١٨٩هـ)، المحقق: يوسف الشيخ مُحَمَّد البقاعي، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

٢٩- دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات،، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (ت:١٠٥١هـ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٣٠- رجال صحيح مسلم،، أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن إبراهيم، أبو بكر ابن مَنْجُويَه (ت:٤٢٨هـ)، المحقق: عبد الله الليثي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧.

٣١- روضة الطالبين وعمدة المفتين،، أبو زكريا محيي الدين يحي بن شرف النووي(ت:٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

٣٢- سبل السلام،، مُحَمَّد بن إسماعيل بن صلاح بن مُحَمَّد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت:١١٨٢هـ)، الناشر: دار الحديث، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٣٣- سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط،، ابن ماجة - وماجة اسم أبيه يزيد - أبو عبد الله مُحَمَّد بن يزيد القزويني (ت:٢٧٣هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

٣٤- سنن أبي داود،، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت:٢٧٥هـ)، المحقق: مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

٣٥- السنن الكبرى،، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت:٤٥٨هـ)، المحقق: مُحَمَّد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

٣٦- سير أعلام النبلاء، المؤلف : شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)، المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

٣٧- الشرح الكبير على متن المقنع،، عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (ت:٦٨٢هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، أشرف على طباعته: مُحَمَّد رشيد رضا صاحب المنار.

٣٨- شرح سنن أبي داود،، أبو مُحَمَّد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت:٨٥٥هـ)، المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ -١٩٩٩ م.

٣٩- شرح فتح القدير، كمال الدين مُحَمَّد بن عبد الواحد السيواسي، سنة الولادة / سنة الوفاة ٦٨١هـ، الناشر دار الفكر، مكان النشر بيروت.

٤٠- صحيح مسلم بشرح النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، سنة الولادة ٦٣١/ سنة الوفاة ٦٧٦، الناشر دار إحياء التراث العربي، سنة النشر ١٣٩٢، مكان النشر بيروت.

٤١- العناية شرح الهداية،، مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي (المتوفى: ٧٨٦هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

٤٢- فتح الباري شرح صحيح البخاري،، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩.

٤٣- فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير [وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي (ت:٥٠٥ هـ)]،، عبد الكريم بن مُحَمَّد الرافعي القزويني (ت:٦٢٣هـ)، الناشر: دار الفكر.

٤٤- القوانين الفقهية،، أبو القاسم، مُحَمَّد بن أحمد بن مُحَمَّد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت:٧٤١هـ).

٤٥- الكافي في فقه أهل المدينة،، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: مُحَمَّد مُحَمَّد أحيد ولد ماديك الموريتاني، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م

٤٦- كتاب الحاوى الكبير . الماوردى،، أبو الحسن علي بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت:٤٥٠هـ)، دار النشر / دار الفكر . بيروت.

٤٧- الكتاب: الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (يُنشر لأول مرة على نسخة خطية فريدة بخطِّ الحافظ شمس الدين السَّخاوي المتوفى سنة ٩٠٢ هـ)،، أبو الفداء زين الدين قاسم بن قُطْلُوْبَغَا السُّوْدُوْنِي (نسبة إلى معتق أبيه سودون الشيخوني) الجمالي الحنفي (ت:٨٧٩هـ)، دراسة وتحقيق: شادي بن مُحَمَّد بن سالم آل نعمان، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

٤٨- كشاف القناع عن متن الإقناع،، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (ت:١٠٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية.

٤٩- اللباب في شرح الكتاب،، عبد الغني بن طالب بن حمادة بن إبراهيم الغنيمي الدمشقي الميداني الحنفي (ت:١٢٩٨هـ)، حققه، وفصله، وضبطه، وعلق حواشيه: مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت – لبنان.

٥٠- المبدع في شرح المقنع،، إبراهيم بن مُحَمَّد بن عبد الله بن مُحَمَّد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (ت:٨٨٤هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٥١- المبسوط،، مُحَمَّد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت:٤٨٣هـ)، دار المعرفة – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

٥٢- مجموع الفتاوى،، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت:٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

٥٣- المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))،، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت:٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر، (طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي).

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

٥٤- المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة ﷺ،، أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (ت:٦١٦هـ)، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

٥٥- مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر،، مُحَمَّد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الانصاري الرويفعى الإفريقى (ت:٧١١هـ)، المحقق: روحية النحاس، رياض عبد الحميد مراد، مُحَمَّد مطيع، دار النشر: دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٤م.

٥٦- مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني،، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت:٢٧٥هـ)، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن مُحَمَّد، الناشر: مكتبة ابن تيمية، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

٥٧- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله - ﷺ-،، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت:٢٦١هـ)، المحقق: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٥٨- المسند،، الشافعي أبو عبد الله مُحَمَّد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت:٢٠٤هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، صححت هذه النسخة: على النسخة المطبوعة في مطبعة بولاق الأميرية والنسخة المطبوعة في بلاد الهند، عام النشر: ١٤٠٠ هـ.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

٥٩- المصنف في الأحاديث والآثار،، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت:٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.

٦٠- المصنف،، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت:٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي- الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣.

٦١- معجم الصحابة،، أبو القاسم عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد العزيز بن المرْزُبان بن سابور بن شاهنشاه البغوي (ت:٣١٧هـ)، المحقق: مُحَمَّد الأمين بن مُحَمَّد الجكني، مكتبة دار البيان – الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

٦٢- المعجم الكبير، المؤلف : سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، الناشر : مكتبة العلوم والحكم – الموصل، الطبعة الثانية ، ١٤٠٤ – ١٩٨٣، تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي.

٦٣- المعونة على مذهب عالم المدينة ابي عبد الله مالك بن انس امام دار الهجرة، تصنيف: القاضي ابي مُحَمَّد عبد الوهاب علي بن نصر المالكي، تحقيق: مُحَمَّد حسن مُحَمَّد حسن إسماعيل الشافعي دار الكتب العلمية ، بيروت، لبنان.

٦٤- المغازي،المؤلف: مُحَمَّد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدني، أبو عبد الله، الواقدي (ت:٢٠٧هـ)، تحقيق: مارسدن جونس، الناشر: دار الأعلمي – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٩/١٩٨٩.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

٦٥- المغني لابن قدامة،، أبو مُحَمَّد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن مُحَمَّد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت:٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة.

٦٦- منح الجليل شرح مختصر خليل،، مُحَمَّد بن أحمد بن مُحَمَّد عليش، أبو عبد الله المالكي (ت:١٢٩٩هـ)، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.

٦٧- مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل،المؤلف : شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي ، المعروف بالحطاب الرُّعيني (المتوفى : ٩٥٤هـ)،المحقق : زكريا عميرات،الناشر : دار عالم الكتب،الطبعة : طبعة خاصة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٦٨- موطأ الإمام مالك،، مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي، الناشر: دار القلم – دمشق، الطبعة: الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩١ م، تحقيق: د. تقي الدين الندوي أستاذ الحديث الشريف بجامعة الإمارات العربية المتحدة.

٦٩- نهاية المطلب في دراية المذهب،، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن مُحَمَّد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت:٤٧٨هـ)، حققه وصنع فهارسه: أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب، الناشر: دار المنهاج، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٧٠- نيل الأوطار،، مُحَمَّد بن علي بن مُحَمَّد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت:١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993 / ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;1/ (2020-2021)

٧١- الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل الشيباني،، محفوظ بن أحمد بن الحسن، أبو الخطاب الكلوذاني، المحقق: عبد اللطيف هميم - ماهر ياسين الفحل، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م.

٧٢- الهداية في شرح بداية المبتدي،، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (المتوفى: ٥٩٣هـ)، المحقق: طلال يوسف، الناشر: دار احياء التراث العربي - بيروت – لبنان.

٧٣- الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد،، أحمد بن مُحَمَّد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (ت:٣٩٨هـ)، المحقق: عبد الله الليثي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧.

٧٤- الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد،، أحمد بن مُحَمَّد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (ت:٣٩٨هـ)، المحقق: عبد الله الليثي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧.

٧٥- الوافي بالوفيات،، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت:٧٦٤هـ)، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث – بيروت، عام النشر:١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

Doi:10.37940/RJIS 2021.1.20